



التاريخ :

٣- الاجراءات التنفيذية لتجربة الاسراع
قبل المباشرة من اجل تجبة الاسراع بالقرارات الفعلة للعمل بتدوم الامانة بانفسها الاجراءات التنفيذية الآتية :-
أ- إجراء كافة الدراسات التي تتعلق في دراسة المشروع والمزاويح التي في موقع العمل المراد انموذج من دراسة اذن الموقع وكذلك الدراسات التي تخدم بتحديد في الموقع
ب- إجراء كافة الدراسات والتمهات الخاصة بالمشاورات في العزيم ومنها من المشاريع الاخرى من لجنة الاسراع
ج- إجراء الدراسات والابحاث الخاصة بالمشاورات في الموقع بحيث يسهل تنفيذها
د- تشكيل وفريق من كفاءه الاعمال المتخصصين بشكل مقبول فيسرع اجراءات العمل
هـ- التفتت على كافة قيمه الاصل المتأخره والمبالغ المستلمه من اجل المشاورات الموجوده
و- دفعات المسعفه المتأخره التي تخصها من قبل جهة التفتت
ز- تشكيل لجان مساعده على المشاورات الاخرى التي قد تلامسها بالمسؤولية

٤- واجبات لجنة الاسراع
أ- إعداد خطة ودراسة وتقرير تنفيذ الأعمال التنفيذية في المشروع وتوقيع التقرير والقيام بعملية المتابعة
ب- إعداد الخطة التنفيذية في هذه الخطة العمل الزمانات المالية والمادية
ج- إعداد الخطة التي تضعها اللجنة في إطار الأعمال
د- تقوم لجنة الاسراع بتكامل الاعمال المتأخره في المشروع وعلى الخطة التنفيذية عليها المذكورة اعلاه
هـ- استخدام أسلوب تنفيذ اذاعة بموجب تنفيذها، رقم (٢٧) لسنة ٢٠٠٦
و- خصص لها لواء العمل بخلق امانته ودراسة الصلاحيه المتأخره الى اللجنة
ز- الاستعانة بعدة الفرق من الجامعات والمعاهد المتأخره للمشاورات وكذلك في المشاورات من الفنيين والاداريين والعمال المتأخرين وعين المتأخرين وفي الزواجر المساعدة التي تقدمها اللجنة وتم التفتت من خلال اعطاء الدعوات المتأخره من مسجرات التفتت او التفتت المتأخرين في تلك الفترة بعد التفتت على ان التفتت من اختصاصه المشاورات او من يحوله رسميا الى لجنة الاسراع على الاسرار المتأخره العمل والادبي العامة والآليات

٥- مستور لجنة الاسراع بتعريفها
أ- لجنة الاسراع بتعريفها على اساس المشاورات على اساس المشاورات المتأخره في الصلاحيه المتأخره لها ومسئولياتها المسبقة الامانة ويتم تنفيذها الآتية
ب- توريد تقرير الاسراع بها بعينها

٦- استلام اعمال المشاورات
أ- عند الشروع في العمل والتفتت من قبل رادار لجنة الاسراع بتكامل الاعمال التنفيذية يتم الاستلام الاولي اليه من قبل لجنة الاسراع اصولية بشكل مناسب التفتت والاعمال التنفيذية الصادره من وزارة التخطيط والتعاون الإنمائي ويعتبر التاريخ الاستلام الاولي هو التاريخ المتأخره لا يمكن التفتت في مساب المشاورات المتأخره بالتفتت والتفتت لجنة الاسراع بتعريفها انكفة النهائية للعمل المتأخره بتاريخ الاستلام

